

التنوع الثقافي في السياسات الثقافية العمومية المغربية سؤال المرجعيات بين الرؤية السياسية والواقع الثقافي

نورالدين القرفة البقالي، باحث بسلك الدكتوراه، كلية علوم التربية الرباط جامعة محمد الخامس، المغرب

ملخص: لقد استجاب المغرب للخطاب الدولي الرامي لتدويل التعددية الثقافية، والذي صيغ على نحو مرن كي يستوعب مختلف التجارب السياسية لتدبير التنوع الثقافي، من منطلق تباين خصوصيات كل دولة على حدة، وقد تماهت المرجعية الوطنية الموجهة للسياسات الثقافية المغربية مع هذا الخطاب الكوني، لكن في إطار هوية وطنية محددة، تعترف بالتنوع الثقافي وفق توصيف إثني انتقائي، مع تكريس حزمة حقوق ثقافية تخضع لرقابة الثوابت والمقدسات، وهو ما أفرز النزوع نحو تبني إطار مؤسساتي مرجعي موحد للسياسات الثقافية، يستجيب نسبيا لواقع الاختلافات الثقافية بالمجتمع المغربي.

الكلمات المفتاحية: التنوع الثقافي، التعددية الثقافية، السياسة الثقافية المغربية، الحقوق الثقافية.

Cultural diversity in Moroccan public cultural policies, Frame of reference problematic between the political vision and cultural reality

Researcher: Karfa Bekali Nour Eddine, Faculty of Educational Sciences- Rabat, University of Mohammed V, morocco

Abstract: Morocco has responded to the international discourse about cultural pluralism which was formulated in a flexible way to accommodate different political experiences related to managing cultural diversity without neglecting each country's particularities. The national frame of reference addressing Moroccan cultural policies has adhered to the discourse, without departing from national Moroccan identity and sacred principles. This adherence has resulted in the tendency towards adopting a unified institutional frame of reference for cultural policies that responds relatively to the reality of cultural differences in Moroccan society.

Key Words : Cultural diversity, Multiculturalism, Moroccan cultural policy, Cultural rights.

تقديم:

لقد بات من المسلم به في الدراسات والأبحاث العلمية التي تعنى بالمادة الثقافية أن التنوع الثقافي سمة تلازم معظم الشعوب والمجتمعات الإنسانية، والمجتمع المغربي لا يخرج عن هذه القاعدة، حيث تجمع الدراسات والأبحاث التي تناولت المشهد الثقافي المغربي المعاصر على مدى تنوعه الكبير وثراء مكوناته.

إن واقع التنوع الثقافي فرض نفسه على مختلف الأنظمة السياسية بالعالم، حيث وجدت نفسها مجبرة على التعاطي معه، وذلك من خلفيات حقوقية وأخلاقية، وهو ما أسال الكثير من المداد في الأوساط العلمية والسياسية حول كيفية التعاطي السياسي مع هذا الواقع، وأبرز في المحصلة مفهوم التعددية الثقافية باعتبارها وفق إحدى تعريفاتها "نظرية سياسية في التعامل مع التنوع الثقافي، بحيث تستند إلى فكرة اقتسام السلطة ما بين الجماعات الثقافية في مجتمع ما على أساس المساواة والعدالة الثقافيتين" (حسام الدين علي مجيد، 2010، ص46)، وقد انتقل هذا المفهوم إلى أروقة هيئات منظمة الأمم المتحدة ذات الصلة بالشأن الثقافي ليصبح تحقيقه مطلباً عالمياً تبنته العديد من الدول، والمغرب على غرارها ركب موجة هذا الخطاب الدولي، والذي يمكن اعتباره مرجعية دولية تدعو لتكريس التعددية الثقافية كآلية سياسية لتدبير واستثمار التنوع الثقافي بمختلف الدول.

يتبدى اقتداء المغرب بهذه المرجعية الدولية من خلال اعتراف الوثيقة الدستورية الحالية (دستور 2011) بتنوع المكونات الثقافية للهوية الوطنية وتعدد روافدها، وتكريسها لجملة من الحقوق الثقافية، بالإضافة إلى إحداث هيئة دستورية وطنية، تتمثل في المجلس الوطني للغات والثقافة المغربية، كمرجعية وطنية في مجال السياسة اللغوية والثقافية.

تأسيساً عليه يمكن القول إن تكريس التنوع الثقافي في السياسات العمومية الثقافية المغربية يركز على ثلاث مرجعيات أساسية تنتظم في إطار تراتبي عمودي يتضمن؛ الخطاب الكوني الحديث نسبياً والرامي لتدويل التعددية الثقافية كإطار سياسي يحصن التنوع الثقافي، والمرجعية الدستورية المجسدة للهوية الثقافية للمجتمع المغربي المتنوع الأطياف الثقافية، ثم التوجهات الإستراتيجية للمجلس الوطني للغات والثقافة المغربية.

وإذا كانت المرجعية الدولية والمتجسدة أساساً في توجهات منظمة اليونسكو قد صيغت على نحو مرن يستوعب تباين الخصوصيات الثقافية والعوامل المتحركة فيها من دولة لأخرى، فإن المرجعية الوطنية للسياسات الثقافية والمتمثلة في المضمون الدستوري مدعوة للاستجابة لواقع الاختلافات الثقافية بالمجتمع المغربي المتنوع اثنيا والمتسم بدينامية حقوقية في بعدها الثقافي، على اعتبار أن السياسات الثقافية هي؛ " مجمل الخطط والأفعال والممارسات التي تهدف إلى سد الحاجات الثقافية لبلد ما أو مجتمع ما" (حسام فازولا ومحمود عثمان، 2015، ص7).

وبالتالي يفترض في المرجعية الوطنية للسياسات الثقافية أن تعترف بمختلف الإثنيات التي يزخر بها الحقل الثقافي المغربي، وأن تحصن الحقوق الثقافية الضامنة للاختلافات الثقافية في شتى أبعادها، وذلك انسجاماً مع الخطاب الكوني المبشر بالتعددية الثقافية، وهو ما تحاول هذه الدراسة تسليط الضوء عليه عبر تحليل الخطاب الرسمي والمؤسستي المرجعي المحتضن للتنوع الثقافي

التنوع الثقافي في السياسات الثقافية العمومية المغربية سؤال المرجعيات بين أنور الدين القرعة البقالي
المغربي من حيث تنبيهه للمعايير الدولية من جهة، ومن حيث مدى تأليته لواقع التنوع الثقافي
بالمجتمع المغربي من جهة ثانية.

مشكلة الدراسة:

تتبع مشكلة الدراسة تحديدا من الرغبة في التأكد من مدى تطابق مضمون الخطاب المرجعي
المحدد لمعالم السياسات الثقافية المغربية مع الخصوصيات الثقافية للمجتمع المغربي المتنوع
ثقافيا، وهو ما يتفرع عنه الأسئلة التالية؛ هل تسمح المرجعية المذكورة بالاعتراف بجميع
الإثنيات المغربية دون إقصاء أي واحدة منها؟ وهل الضمانات الحقوقية المعتمدة في مجال
الممارسات الثقافية كافية لتحسين الحق في الاختلاف الثقافي؟ ثم إلى أي حد يمكن التعويل على
المجلس الوطني للغات والثقافة، بصفته مرجعية وطنية في مجال السياسات الثقافية، لتكريس
التنوع الثقافي والحقوق الثقافية؟

إن هذه المشكلة تطرح سؤال الهيمنة الثقافية للدول الحديثة، التي أصبحت تعتبر الهوية الثقافية
شأنًا خاصًا للدولة، وتضع إطارا سياسيا لهذه الهوية وفق رؤيتها السياسية، وهو ما يمكن أن
يفضي لتضارب المصالح بين الهوية الوطنية الموحدة والهويات الثقافية المختلفة داخل الدولة،
كما أن تجربة التعددية الثقافية لا يمكن اعتبارها عصا سحرية للتخلص بشكل كامل من تبعات
سيطرة الدول على الحقل الثقافي، ويبقى نجاح تجارب التعددية نسبي حسب خصوصيات كل
دولة ومنهج تعاطيها مع واقع التنوع الثقافي، لذلك فإن مشكلة الدراسة تنصب تخصيصا على
التجربة المغربية على مستوى المرجعيات السياسية الثقافية كمدخل لخوض غمار هذه التجربة،
ومدى احترامها حقيقة لواقع التنوع الثقافي المغربي.

أهداف الدراسة:

تسعى هذه الدراسة لمحاولة تحليل مدى حضور البعد التعددي في المرجعية الوطنية للسياسات
الثقافية، وذلك من على مستوى:

-مدى استجابتها لمعايير الخطاب الدولي، من حيث المناخ السياسي الملائم لتكريس التعددية
الثقافية، ومكونات التنوع الثقافي الواجب اعتمادها.

-مدى استحضارها لمختلف المكونات الإثنية التي يرحب بها الحقل الثقافي المغربي.

-مدى تكريسها للحقوق الثقافية التي تعترف بالاختلاف الثقافي.

-مقاربتها المؤسساتية في بناء سياسات ثقافية مندمجة لتدبير واقع التنوع الثقافي المغربي.

أهمية الدراسة:

تتبع أهمية هذه الدراسة من ثلاث بواعث أساسية؛

-الجدة، حيث يعتبر موضوع التعددية الثقافية، كإطار سياسي لتدبير التنوع الثقافي، من مستجدات
الحقل السياسي العالمي، وعلى المستوى السياسي المغربي تعتبر تجربة التعددية الثقافية في طور
الإرساء، وهو ما يمكن أن يضيف عنصر الجدة على الدراسات والأبحاث المواكبة لهذه التجربة.

-تداخل الحقول العلمية والمعرفية، حيث تستلزم الدراسات والأبحاث الرامية لتشريح تعاطي
المقاربات السياسية مع الواقع الثقافي تبني أكثر من منظور علمي واحد، وهو ما تم نهجه في هذه
الدراسة عبر تبني زوايا نظر مختلفة (سياسية، أنثربولوجية، حقوقية).

-ندرة الدراسات، وهو ما لمسناه من خلال شح المصادر العلمية المقاربة لموضوع الدراسة، الشيء الذي يكرس الحاجة الماسة لإغناء البنك العلمي بأبحاث ودراسات لمواكبة وتقييم تجارب التعددية الثقافية عموماً، والتجربة المغربية على وجه الخصوص.

مصطلحات الدراسة:

التنوع الثقافي / التعددية الثقافية: تتعين الإشارة للفرق بين التنوع الثقافي كواقع يتخلل معظم المجتمعات الإنسانية، والتعددية الثقافية كمصطلح مستحدث يشير للإطار السياسي لتدبير واقع التنوع الثقافي، بعبارة أشمل فالتنوع واقع اجتماعي والتعددية ممارسة سياسية.

السياسة الثقافية العمومية (المرجعية السياسية) / السياسات الثقافية العمومية: ينصرف معنى السياسة الثقافية العامة في هذه الدراسة إلى مجموع التوجهات والرؤى الإستراتيجية التي تشكل الأرضية المرجعية للسياسات الثقافية في مجالات مختلفة (التعليم، الإعلام، الفن...).

منهجية الدراسة:

تعتمد الدراسة على منهج وصفي- تحليلي ومنهج كفي يروم الفحص الموضوعي للوثائق والنصوص السياسية الرسمية والدراسات الأنثروبولوجية-الثقافية والحقوقية، على اعتبار أن طبيعة الموضوع تقتضي في نظرنا المزج بين المقاربة السياسية التي تدافع عن وظيفة الثقافة كبعد من الأبعاد التي تؤسس لمفهوم الدولة الأمة، والمقاربة الأنثروبولوجية التي تهتم بالثقافة كقيم وأعراف تؤسس لمفهوم الهوية بأبعادها اللغوية والقيمية والاجتماعية، والمقاربة الحقوقية في مجال الاختلافات الثقافية، على أن هذا المزج لا نسعى من ورائه إلى ابتداء مقارنة جديدة بقدر ما نصبو لتحليل الخطاب السياسي المرجعي في مجال التنوع الثقافي وفق منظور موضوعي، يسائل هذا الخطاب عن مدى التلبية الحقيقية لحاجيات التنوع الثقافي المغربي.

I. التوجه الدولي لتكريس التعددية الثقافية:

لقد شهدت العقود الأخيرة من القرن العشرين هيمنة خطاب سياسي كوني يتراجع عن التعددية الثقافية وهو ما يمكن ملامسته بسهولة من خلال استقراء توجهات منظمة الأمم المتحدة عبر أجهزتها ذات الصلة، ويمكن أن نسوق كمثل لما ذهبت إليه منظمة اليونسكو، التي تعتبر أن "السياسات التي تشجع على دمج ومشاركة كل المواطنين تضمن التماسك الاجتماعي وحيوية المجتمع المدني والسلام، وبهذا المعنى تكون التعددية الثقافية هي الرد السياسي على واقع التنوع الثقافي". (المنظمة العالمية للتربية والثقافة والتعليم-اليونسكو، 2001)، وهكذا يمكن اعتبار أن التعددية الثقافية بمثابة القناة السياسية التي يتم من خلالها تصريف واقع التنوع الثقافي في منحى تحقيق التماسك الاجتماعي والحفاظ على الهوية الجماعية، وبالتالي ضمان الإسهام المجتمعي المتكامل والمنسجم في ركب التنمية، كما نسجل أن التعددية الثقافية يمكن اعتبارها بمثابة انتقال المسألة الثقافية من المجال العلمي والأكاديمي المقرر بمسئلة التنوع الثقافي إلى رحاب المشهد السياسي الدولي والمحلي الذي وجد نفسه مضطراً إلى التفاعل مع حتمية الفوارق والاختلافات الثقافية وتدبيره، حيث لم يعد مقبولاً بالمرّة في الأدبيات السياسية المعاصرة إقصاء الدولة للحقوق الثقافية الخاصة بمختلف الفئات الاجتماعية، وفي نفس السياق يعزي ويل كيميلكا هذا التوجه الدولي الحديث الرامي لاستحضار الأطياف الثقافية المتنوعة في رسم السياسات العامة

لدولة ما، إلى تلاشي مفهوم الدولة القومية ذات الثقافة الوحيدة كون التنوع الثقافي واقع حقيقي ودائم يحدد سمة الحكم الذي يكون فيه التسامح قيمة أساسية (ويل كيميلكا، ترجمة إمام عبد الفتاح إمام، 2011، ص 21)، وهو ما يسمح لنا بالقول أن المنتظم الدولي سعى للقطع مع الممارسات السياسية المتجاهلة لاحتمية التنوع الثقافي، وذلك عبر التبشير بنموذج التعددية الثقافية المروج له لتجاوز إرث الأنظمة السياسية المهيمنة على الحقل الثقافي.

إن المغرب وعلى غرار العديد من دول العالم انخرط في هذا الخطاب الدولي، وهو ما يفترض أن تعكس سياساته الثقافية اعترافا بالتنوع الثقافي المغربي وفق هذا المنظور الأممي، لكن يبقى التحقق من ذلك رهين بتحديد مفهوم التنوع الثقافي كما تتبناه منظمة الأمم المتحدة من جهة، وخصوصيات الإطار السياسي الموصى بها لخلق مناخ إيجابي يمكن أن تزدهر فيه التعددية الثقافية من جهة ثانية.

الواقع أن مهمة تحديد مفهوم التنوع الثقافي ليست باليسيرة، وحسبنا في هذا المقام وانسجاما مع مطلب تحليل الخطاب الكوني في هذا الشأن أن نشير لتعريف منظمة اليونسكو الذي يعتبر التنوع الثقافي "حقيقة واقعة، فهناك مجموعة واسعة متباينة من الثقافات المتميزة التي يمكن التمييز بينها على أساس الملاحظة الاثنوغرافية حتى وإن كان تحديد الخطوط التي ترسم حدود ثقافة معينة أصعب مما قد يبدو للوهلة الأولى" (اليونسكو، 2009)، الملاحظ أن محاولة التعريف هاته وإن تبنت أساسا إثنوغرافيا في تحديد التمايزات بين المجموعات الثقافية، فإنها تعترف بصعوبة تطبيق المفهوم في ظل صعوبة التحديد الدقيق للبرازخ الفاصلة بين الألوان الثقافية لمجتمع ما، كما أن الاقتصار على تبني التوصيف الإثني كمعيار للفرز يبقى قاصرا عن استيعاب الفوارق الثقافية وفق العديد من الدراسات والأبحاث، حيث يعتبر البعض أن هناك معايير متعددة تتبني على أساس طبقي يميز بين الثقافة العليا والثقافة التراثية والثقافة الجماهيرية والثقافة الشعبية، وأيضا نجد التمييز بين نوعي الثقافة القومية والمحلية (ادريس بوعباني، 2018، ص 33)، وهناك من يميز بين أنواع الخصوصيات الثقافية على أساس الخصوصيات العمرية والمهنية والجنسية والطبقية والعرقية والعقائدية والتعليمية (دلال استينية، 2008، ص 240-241)...

ولعل منظمة اليونسكو حاولت تجاوز هذا القصور المفهومي من خلال التنصيص على حرمة الحقوق الثقافية المختلفة باعتبارها جزءا من الحقوق الكونية التي تحظى بحصانة المنتظم الدولي، بل وأكدت على كون التنوع الثقافي لا ينبغي أن يمس بمنظومة حقوق الإنسان كما هي متعارف عليه دوليا (اليونسكو، 2001)، كما أن التركيز على المعيار الإثني في تقديرنا راجع لكونه يكتسي المكانة الأبرز في حزمة المعايير المتنوعة بتنوع زوايا النظر لمسألة التنوع، من منطلق أن الإثنية تشمل كل من البعدين الفيزيولوجي والثقافي من جهة، وتستوعب عناصر ثقافية مادية ورمزية متنوعة من جهة ثانية، حيث أن تعريفات الإثنية وإن اختلفت فهي تستند على معيارين: "المعيار الثقافي: الذي يضم اللغة، التاريخ، والعادات والتقاليد/ المعيار الفيزيولوجي: الذي يضم الجنس، والأصل، ولون البشرة." (شوحة مريم وزعرور حسينة، 2018، ص 21-22)، وهو الطرح الذي يؤيده تصنيف ليدن روزنر الذي ييؤى الإثنية والعرق مكانة البعد الأولي في أبعاد التنوع الثقافي الذي يتقدم على الأبعاد الثانوية (الدين، التوجه الجنسي، أسلوب التفكير...) والتي

تليها الأبعاد الفرعية (المواقف، الإدراكات، والمعتقدات، القيم، قواعد الجماعة...) (براهمي زرزور، 2015، ص125).

محصلة القول أن التنوع الثقافي وفق المفهوم المتداول في أروقة المنظمات العالمية ذات الصلة يعتبر واقعا يتطلب تدخلا سياسيا منصفا للجماعات الثقافية المختلفة إثنيا دون إقصاء الاختلافات الثقافية الأخرى المندرجة في إطار الحقوق الثقافية المكفولة عالميا، وبالمقابل لم يقدم هذا الخطاب الدولي أي صفات سياسية جاهزة للتعاطي مع مسلمة التنوع الثقافي يمكن تعميمها على مختلف الدول المعنية، لكنه أوصى بالعديد من المحددات التي من شأنها جعل المناخ السياسي قابلا لاستيعاب التعددية الثقافية كإطار سياسي يفي بالغرض، ومن جملة ذلك نجد ضرورة تبني نظام ديموقراطي وتكريس منظومة حقوقية تتماشى مع ما تسير في نهجه المنظومة الحقوقية الكونية (اليونيسكو، 2001).

إن المقاربات السياسية المعتمدة في تدبير الحقل الثقافي وفق هذا التوجه تشترك في ارتكازها على نظام سياسي ديموقراطي وإطار حقوقي كوني، غير أن الخصوصيات الثقافية والعوامل المتحكمة فيها من دولة لأخرى أفرز تباين مقاربات التعاطي مع واقع التنوع الثقافي، وفي هذا السياق يشير ويل كيميلكا إلى ظهور أشكال من التعددية الثقافية التي وإن كانت تشترك في مبادئ عامة فإنها تختلف باختلاف الدول حسب خصوصياتها (ويل كيميلكا، ترجمة إمام عبد الفتاح، 2011، ص87).

على ضوء توجهات الخطاب الدولي المبسوطه أعلاه، يمكن أن نرصد أهم الخصائص التي تميز المرجعية الدولية الداعية لتكريس التنوع الثقافي في السياسات العمومية، والمتمثلة في: المرونة: حيث لم يتم تبني أي نموذج سياسي محدد للتعددية الثقافية من منطلق تباين الخصوصيات السياسية والواقع الثقافي من دولة لأخرى، وتم التركيز على تبيان المحاسن السياسية والاجتماعية للتعددية الثقافية، ودعوة مختلف الدول لتبنيها.

تبني المعيار الإثني: على الرغم من مطاطية مفهوم التنوع الثقافي وصعوبات محاصرته، ولاسيما في تحديد معايير التوصيف، اعتمد الخطاب الدولي لليونيسكو أساسا على التوصيف الإثني، ويعزى ذلك في منظورنا لأهمية المعيار الإثني الذي يتضمن جملة من الخصوصيات الثقافية والتي يمكن أن تشترك فيها مجموعة إثنية معينة، وهذا لا يعني أن تبني هذا التوصيف كفيل باستيعاب الفوارق والاختلافات الثقافية كما تناولتها مختلف الدراسات والأبحاث السوسيولوجية والأنثروبولوجية.

الارتكاز على الإطار الحقوقي: انسجاما مع توجهات منظمة الأمم المتحدة، حثت اليونيسكو على احترام منظومة الحقوق المتعارف عليها دوليا، بما في ذلك الحقوق الثقافية، وهو ما يمكن أن يستوعب مختلف الفوارق والتمييزات الثقافية سواء كانت ذات بعد إثني أم لا، وبالتالي فتجربة التعددية الثقافية لا تكتمل أركانها وفق هذا المنظور إلا بتحسين الحقوق الثقافية المقررة بالاختلاف الثقافي.

تبنى الخيار الديمقراطي: حيث إن احتضان التعددية الثقافية يستلزم توفر المناخ السياسي الملائم لبلورة سياسات تنصف مختلف الأطياف الثقافية، وهو ما جعل منظمة اليونسكو توصي بضرورة تبني نظام سياسي ديمقراطي قوامه احترام الحقوق والحريات. وبناءا عليه يكون من البديهي استحضار هذه الخصوصيات لدراسة وتحليل مختلف تجارب التعددية الثقافية للدول التي تبنت هذا الخطاب الدولي كمرجعية سياسية على مستوى تعاطيها مع واقع التنوع الثقافي الذي يتخلل مجتمعاتها، وهو ما سنعمد إليه في تناول التجربة المغربية التي تعد موضوع الدراسة، وذلك في مسعانا للتحري عن صدى هذا الخطاب الدولي في المرجعية الدستورية المغربية.

II. المرجعية الدستورية للسياسات العامة الثقافية بالمغرب:

إن تحليل البعد التعددي في السياسات الثقافية المغربية التي يفترض أن تنمهي مع الخطاب الكوني حول التنوع الثقافي يقتضي محاولة تحديد خصائص المشهد الثقافي المغربي وفق المنظور السياسي الرسمي، وهو ما لا يتأتى في نظرنا إلا من خلال تشريح المرجعية الدستورية حيث يعتبر البعض "أن السياسات العمومية الثقافية تنطلق في بناء مرجعياتها ومنطلقاتها القيمة من ما يقرره الدستور على مستوى تمثله للهوية الوطنية" (حسن طارق وعثمان كاير، 2014، ص33)، ولذلك يهمننا في هذا المقام تحليل المرجعية الدستورية المعتمدة في رسم التنوع الثقافي المغربي والتي تعد بوصلة للتعددية الثقافية المغربية، وسنحاول لبلوغ هذا المسعى تبني منظور مزدوج أنثروبولوجي- حقوقي في تحليل المقاربة السياسية المعتمدة بالوثيقة الدستورية، كما أنه بداية ومن منطلق كون المغرب يعتبر دولة ملتزمة بتكريس وتعزيز التنوع الثقافي وفق الخطاب الدولي المشار إليه سلفا، يحق لنا أن نسائل المحددات المرجعية الوطنية عن مدى سيرها على هدي هذا الخطاب، سواء على مستوى توصيف التنوع الثقافي، أو على مستوى تكريس الحقوق الثقافية كبعد من أبعاد هذا التنوع.

أ. التوصيف الدستوري للتنوع الثقافي المغربي

إن الاستجابة لواقع التنوع الثقافي المغربي وفق المنظور الأممي يقتضي الاعتراف الرسمي بمختلف الإثنيات المغربية، وهو ما من شأنه تحقيق عدالة ثقافية حقيقية منصفة للجميع، لكن الإشكال الذي يثور هنا؛ هو ماهية هذا الاعتراف، هل يتعلق الأمر بالاعتراف بهويات إثنية مستقلة في إطار الهوية الوطنية أم بمجرد مكونات ورافد ثقافية منصهرة في هوية الدولة؟ وهل يتعين تحصين ثقافة الإثنيات الأصيلة للبلد أم يقتضي الأمر الاعتراف أيضا بالإثنيات المهاجرة؟ الواقع أن الخطاب الدولي لا يسعف في الإجابة الدقيقة على هذه التساؤلات، وهو ما يفتح الباب على مصراعيه لتباين مقاربات التعاطي الدستوري لمختلف الدول مع المسألة. وبالرجوع لديباجة الوثيقة الدستورية المغربية الحالية نجد أنها اعتبرت الهوية الوطنية موحدة نتيجة انصهار المكونات الثقافية المغربية المتمثلة حصرا في؛ المكون العربي الإسلامي، المكون الأمازيغي، المكون الصحراوي الحساني (دستور المملكة المغربية، 2011)، ولئن كان الإجماع حاصلًا في الاعتراف بهذه المكونات الثلاث كأطياف أساسية تؤثت للمشهد الثقافي المغربي، فإنه يحق لنا أن نتساءل من خلفيات أنثروبولوجية عن التناول الدستوري للمسألة الثقافية من حيث استيعابه لمجموع

الأطراف الثقافية الإثنية، وهنا نسجل أن هذه الرؤية الرسمية تبنت معيارا إثنيا وهي بذلك رؤية تتناغم والإطار الدولي الذي انخرطت فيه، لكن التنوع الإثني المغربي وفق دراسات وأبحاث يشمل مكونات لم تلق صداها في الوثيقة الدستورية، وفي هذا السياق نسوق لتقرير الخبيرة الدولية المستقلة في مجال الحقوق الثقافية فريدة شهيد والذي وصف المغرب بكونه "مجتمع متعدد الإثنيات والثقافات، والمغاربة في معظمهم مسلمون وثنويون من العرب والأمازيغ، أو من أصول عربية أمازيغية مختلطة، كما يعيش في المغرب طائفة يهودية صغيرة... وأشخاص من أصول إفريقية" (فريدة شهيد، 2011، ص4)، بل يذهب ادريس بوعباني إلى توصيف إثني أرحب لظاهرة التنوع الإثني المغربي يشمل المكون الأمازيغي والمكون العربي الإسلامي والمكون اليهودي والمكون الإفريقي والمكون الغربي الموريسكي (ادريس بوعباني، 2018، ص 123)، وهو ما يدفعنا بدهاءة للتساؤل عن خلفيات اعتماد معيار إثني انتقائي يكرس مكونات ثقافية بعينها، على الرغم من أن الحقل الثقافي المغربي زاخر بإثنيات أخرى تمثل مكونات أصيلة في النسيج الثقافي المغربي (الثقافة العبرية والثقافة الإفريقية والثقافة الأندلسية)، فعلى فرض أن الأمر يتعلق بأقليات فذلك لا يبرر إقصاءها، حيث يعتبر ويل كيملكا أن سياسات التعددية الثقافية يتعين أن تعنى بالأقليات سواء تعلق الأمر بالسكان الأصليين أم بالمهاجرين أم بالأقليات القومية (حسام الدين علي مجيد، 2010، ص 27-30).

يبدو أن المرجعية الدستورية حاولت عدم إقصاء بعض الثقافات المحدودة الانتشار في المجتمع المغربي عبر الاعتراف بها كروافد للهوية الوطنية دون تبوؤها مكانة المكون الثقافي المحصن دستوريا، وهو ما نلمسه من خلال التنصيص على كون الروافد الإفريقية والأندلسية والعبرية والمتوسطة تشكل مصدر ثراء للهوية المغربية (دستور المملكة المغربية، 2011)، وهو طرح يوحي بأن هذه المكونات هي مجرد منابع ثقافية جفت ولم يعد لها أثر علما أنها مازالت حاضرة بشكل أو بآخر في المشهد الثقافي المغربي وفق الدراسات والأبحاث المشار إليها سلفا.

إن التنوع الثقافي المكرس في ظل المرجعية الدستورية الموما لها أعلاه يبنني أساسا على معيار إثني انتقائي وفق التصور الرسمي للهوية الوطنية ومكوناتها الأساسية، وهو ما يجعلنا نتوقع مستقبلا إمكانية انضمام إثنيات أخرى إلى نادي الهويات المعترف بها حسب دينامية السياقات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية، وهو فرض يسمح مثلا بأن تتحول الهوية الثقافية اليهودية أو الإفريقية من مجرد رافد إلى مكون أساسي في البنية الثقافية المغربية.

وإذا كانت الاختلافات الثقافية تتجاوز العرق والإثنية كما يذهب إلى ذلك تعريف كوكس للتنوع الثقافي حيث يعتبره "مثل العرق والإثنية والجنسية والدين والنوع والأبعاد الأخرى للاختلاف المستمدة من العضوية في مجموعات متميزة اجتماعيا وثقافيا" (وفاء الرياحان، 2020)، فطبيعي أن ننقب عن مدى التحصين الدستوري للتنوع الثقافي في مختلف تجلياته الأخرى التي تعكس التمايزات الحقيقية بين المجموعات الثقافية وحققها في التعبير عن هويتها، وهو ما يحيلنا على التعاطي الدستوري مع مسألة الحقوق الثقافية بمختلف منطلقاتها الهوياتية.

ب. الحقوق الثقافية في الدستور المغربي

على الرغم من التنصيص الصريح على حرمة الحقوق الثقافية المكفولة على قدم المساواة للجنسين (دستور المملكة المغربية، 2011) ومصادقة المغرب على المعاهدات الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان التي تندرج في طياتها أحكاما مهمة عن الحقوق الثقافية " (فريدة شهيد، 2011، ص5) فإننا نتساءل عن مدى سعة صدر هذه الضمانات الحقوقية المرجعية في تجسيد تنوع ثقافي تحضر في رحابه مختلف الهويات الثقافية التي يزر بها الحقل الثقافي المغربي، والواقع أننا وفي مسعانا للتحقق من هذا التساؤل نصطدم بالمحدد الهوياتي الدستوري كمرجعية للسياسات الثقافية، فمن المسلم به في الأدبيات السياسية المعاصرة أن الهوية مع تشييد الدول الحديثة أصبحت شأنًا للدولة (ويل كيميلكا، ترجمة إمام عبد الفتاح، 2011، ص 158)، والمغرب لم يخرج عن هذه القاعدة من خلال تحديد هويته كبلد إسلامي له هوية وطنية موحدة تنصهر فيها المكونات العربية الإسلامية والأمازيغية والصحراوية الحسانية، كما أنه أرسى الثوابت التي تركز عليها الحياة العامة والمتمثلة في الدين الإسلامي والوحدة الوطنية المتعددة الروافد والملكية الدستورية والاختيار الديمقراطي (دستور المملكة المغربية، 2011)، وفي ظل هذا التحديد نجازف بالقول إن الحقوق الثقافية المتعارف عليها كونيا لا يمكن أن تكرر على إطلاقها في ظل خصوصية الدولة المغربية ذات الأبعاد السياسية والدينية والاجتماعية، وتأسيسا عليه فبعض من الحقوق الثقافية المعترف بها في دول أخرى قد لا تحظى بنفس الاعتراف بالمغرب، والأمثلة على ذلك كثيرة لا يسمح المقام بتناولها تفصيلا وحسبنا أن نلمح لسلم الثوابت وتراتبيتها مما يجعل مثلا الحقوق الثقافية التي تتنافى مع القواعد الدينية غير معترف بها بل مرفوضة، وهو ما عبر عنه الدكتور محمد المساوي بقوله أن " النظام القانوني المغربي مؤسس على تدرج العقلانية، فالقواعد الدينية لها مكانة متميزة، أما القواعد الدستورية فلها مكانة أدنى" (محمد المساوي، 2018، ص 40)، وهو طرح يسمح لنا بالقول أنه مهما بلغ التحصين الدستوري للحقوق الثقافية فهو تحصين يخضع لسقف المقدسات التي تعد قواعد سامية.

إن المرجعية المعتمدة تتيح مساحات للاختلاف الثقافي وفق منظور حقوقي يجسد التطبيع مع منظومة الحقوق الثقافية الكونية، لكنه يظل تطبيعا نسبيا يصطدم بالثوابت والمقدسات الموجهة قسرا للممارسات والتعبيرات الثقافية في مختلف مجالاتها، والواقع أن مسألة هوية المملكة المغربية وفق تحديدها الدستوري جعلت من انخراط المغرب في المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان بما فيها الحقوق الثقافية انخراطا مشروطا بعدم التنافي مع خصوصيات هذه الهوية، وهو ما نستشفه من التعبير الصريح للنص الدستوري الذي أقر بالتالي "جعل الاتفاقيات الدولية، كما صادق عليها المغرب، وفي نطاق أحكام الدستور، وقوانين المملكة، وهويتها الوطنية الراسخة، تسمو فور نشرها على التشريعات الوطنية..." (دستور المملكة المغربية، 2011).

إن التعاطي الدستوري مع المسألة الحقوقية على هذا النحو يفرز في نظرنا إشكاليتين أساسيتين؛ الأولى تتمثل في ثنائية التضاد الكونية-الخصوصية، والتي جعلت العديد من الأنظمة السياسية ذات الخصوصية الهوياتية في موقف حرج إزاء التزاماتها الدولية باحترام منظومة الحقوق الكونية، والثانية تتصل بمطلب تحقيق العدالة الثقافية الذي يقتضي الاستجابة لظفرة الحقوق الثقافية الناتجة عن دينامية المجتمع المدني المغربي، وبين سندان ضرورة تكريس هوية موحدة

للبلاد ومطرفة الخطاب الدولي والمطالب الحقوقية للمجتمع، يبدو أن الدولة المغربية تبنت نهجا وسطا يستوعب الحقوق الثقافية في إطار محددات التعاقد الدستوري للبلاد، وهو نهج قد لا تستسيغه العديد من الفعاليات الحقوقية الدولية والوطنية ولا سيما تلك التي تتحاز لتقديس مبدأي كونية الحقوق والحريات الفردية.

إن المحددات الدستورية الهوياتية باعتبارها مرجعية مفترضة للسياسات العمومية الثقافية في مجال التنوع والاختلافات الثقافية لم تكتف بتوصيف التنوع الثقافي المغربي وتكريس الحقوق الثقافية وفق مقاربة سياسية تكرس هوية الدولة وتحميها، بل حددت أيضا المرجعية المؤسساتية في مجال السياسة اللغوية والثقافية، وهو ما سنستعرضه في العنصر الأخير.

III. المرجعية المؤسساتية في رسم السياسات العمومية الثقافية

بداية وجبت الإشارة إلا أنه وعلى الرغم من مرور ما يربو عن العقد من الزمن على صدور الدستور المغربي الحالي (2011)، فإن الإطار المؤسسي لتعزيز التنوع الثقافي ما يزال في مرحلة الإرساء بدليل أن "المجلس الوطني للغات والثقافة المغربية" والذي عهد إليه دستوريا، بمقتضى الفصل الخامس، حماية وتنمية اللغتين العربية والأمازيغية ومختلف التعبيرات الثقافية المغربية الأخرى، والذي يفترض أن يضم كل المؤسسات ذات الصلة بهذه المجالات (دستور المملكة المغربية، 2011)، لم ير النور إلا بصدور ظهير تأسيسه قبل حوالي السنة من تحرير هذا المقال (ظهير شريف رقم 1.20.34، 2020)، وهو ما يجعل في تقديرنا من السابق لأوانه دراسة وتحليل آثار السياسات العمومية الثقافية في مجال التنوع الثقافي وفق الرؤية الجديدة المعتمدة، لكن هذا لا يمنعنا من فحص هذه الرؤية عبر استجلاء ملامح الإطار المؤسسي المعول عليه في رسم سياسات التنوع والاختلاف من حيث أهم خصائصه والمتمثلة في:

أ. الإطار المؤسسي ونزعة التوحيد

لقد ارتكز التدبير السياسي للتنوع والاختلاف الثقافي على خلاصات وتوصيات عدة مؤسسات وهيئات استشارية كانت تشغل بشكل منفصل قبل التفكير في انشاء "المجلس الوطني للغات والثقافة المغربية" كمرجعية في مجال السياسة اللغوية والثقافية، لكن بتخصص تأليف ومؤسسات وهيئات هذا المجلس كما ورد في ظهير إحداثه نستشف بشكل واضح أن هناك نزعة نحو التوحيد للمرجعية السياسية الثقافية حيث انصهرت تلك الهيئات والمؤسسات في تشكيلة المجلس المذكور، فبمقتضى المادة 10 من هذا الظهير ينضم كلا من أكاديمية محمد السادس للغة العربية والمعهد الملكي للثقافة الأمازيغية لهيئات المجلس الوطني للغات والثقافة المغربية، كما تحدث لديه الهيئة الخاصة بالحسانية واللهجات ومختلف التعبيرات الثقافية الأخرى، والهيئة الخاصة بالتنمية الثقافية وحفظ التراث، ثم الهيئة الخاصة بتنمية استعمال اللغات الأجنبية والترجمة، كما تنص المادة 6 من ذات الظهير على تأليف المجلس الوطني الذي يشمل ممثلي مؤسسات وطنية (المجلس الوطني لحقوق الإنسان، المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي، أكاديمية المملكة المغربية، المجلس الملكي الاستشاري للشؤون الصحراوية)، وممثلي الإدارات العمومية (قطاع التربية الوطنية، قطاع التعليم العالي، قطاع الثقافة وقطاع الاتصال) بالإضافة إلى تمثيلية هيئات فنية وجمعية (ظهير شريف رقم 1.20.34، 2020)، من جهة ثانية نجد أن مهمة إعداد

وتنفيذ سياسة الحكومة المتعلقة بالتراث والتنمية الثقافية والفنية تعتبر اختصاصا للسلطة الحكومية المكلفة بالثقافة (المرسوم رقم 2.06.328، 2006)، وهو ما يجعل من الجهاز التنفيذي المختص بالشأن الثقافي ينقص دورين أحدهما كفاعل في بلورة السياسات الثقافية والآخر كساهر على تنفيذها، والواقع أن مسألة تدبير الحقل الثقافي تتجاوز إمكانات قطاع حكومي معين بل تتجاوز إمكانات الجهاز التنفيذي والتشريعي، وذلك من منطلق خصوصيات الحقل الثقافي في حد ذاته وطبيعته العرضانية، وهو ما يجعل الآمال معقودة على المجلس المحدث وفق مقاربة إدماجية وتشاركية، لإنتاج مرجعية سياسية ثقافية موحدة، تسهم فيها مختلف المكونات المجتمعية الفاعلة في الحقل الثقافي بانتماءاتها ومجالات اشتغالها الثقافية المتباينة.

ب. الإطار المؤسسي ونزعة الانسجام والتكامل

إن الرؤية السياسية الرامية لخلق إطار مؤسسي موحد للسياسة الثقافية واللغوية تندرج في إطاره قطاعات وهيئات ذات صلة بمختلف الأشكال والتعبيرات الثقافية ينطلق من بواعث تتصل بضرورة الانسجام والتكامل الواجب مراعاتها في بلورة السياسة الثقافية كتوجهات استراتيجية للدولة، تسير في فلكها مختلف السياسات الثقافية المتخللة لمجالات اجتماعية شتى، وهو ما عززه ظهير تأسيس المجلس الوطني للغات والثقافة المغربية من خلال تأكيده، في المادة 3، على أن مهمة هذا المجلس تتمثل في "اقتراح التوجهات الاستراتيجية للدولة في مجال السياسة اللغوية والثقافية، والسهر على انسجامها وتكاملها" (ظهير شريف رقم 1.20.34، 2020).

وإذا كان مطلب التجانس والإلتقائية بين السياسات الثقافية أمر محمود من زاوية سياسية كما يشير إلى ذلك الإطار المرجعي لتقييم السياسات العمومية المعتمد بمجلس النواب المغربي، من خلال إيلانه أهمية كبيرة للتماسك الداخلي المتجسد في التكامل بين الأهداف والتناسق بين مختلف الإجراءات للسياسة العامة، والتماسك الخارجي من خلال رصد العلاقة بين السياسات العمومية ذات الصلة (الإطار المرجعي لتقييم السياسات العمومية، 2016)، فإننا نتساءل عن مدى الرغبة السياسية في تحقيق الانسجام والتماسك الاجتماعيين بين المجموعات ذات هوية ثقافية مختلفة في المرجعية الإستراتيجية المقترحة، وذلك من منطلق تأكيد الإعلان العالمي بشأن التنوع الثقافي والذي يخطر فيه المغرب، على أن السياسات التي تشجع على دمج ومشاركة كل المواطنين تضمن التماسك الاجتماعي (اليونيسكو، 2001)، والواقع أن تأمل الأطياف الثقافية والضمانات الحقوقية التي تحظى بالتحصين والحماية في متن النص المنظم للمرجعية المؤسساتية المعتمدة تقضي إلى القول أننا بصدد تكريس للمحدد الدستوري لمسألة الهوية الوطنية، التي تظل السفر المقدس في رسم ملامح التنوع الثقافي بالمغرب وتوزيع الحقوق الثقافية على الفئات الاجتماعية المتماهية مع قالب الهوياتي المنحوت، وبالتالي نزع القول أن نزعة الانسجام والتكامل السياسي لم توازها نزعة تكريس الاختلافات والحقوق الثقافية على إطلاقها، وأن هامش مناورة الإطار المؤسسي المذكور يكاد ينعدم في ظل التحديد الدستوري، وهذا لا يمنع من رصد حسنات الأرضية المرجعية للسياسات الثقافية التي يمكن وصفها بالخطاب السياسي المنسجم والمنفتح إلى حد كبير مع التوجهات الدولية الحديثة في مجال تكريس التنوع الثقافي.

نتائج الدراسة:

نستنتج بداية أن المرجعية الأولى للسياسة الثقافية المغربية في مجال التنوع والاختلاف الثقافي تتبع من الخطاب الكوني الذي تقوده منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، وتحليل كيفية تلقي هذا الخطاب على مستوى المرجعية الدستورية والمؤسساتية نخلص للنتائج التالية:

-إن تبني الدولة المغربية لنموذج الدولة الأمة ووضع القواعد والضوابط لهويتها ألقى بظلاله على ملامح الإطار المرجعي الوطني المحدد للسياسة الثقافية العامة للبلاد، والتي تعتبر بوصلة للسياسات الثقافية في مختلف أبعادها ومجالاتها، حيث يتعين انصهار مختلف الهويات الثقافية بالمجتمع المغربي في قالب الهوياتي الوطني الموحد المحدد دستوريا.

-هذا الإطار المرجعي لم يعترف إلا بهوية ثقافية جمعية واحدة للبلاد، واكتفى بتوظيف عبارات من قبيل (مكونات، روافد، جزء لا يتجزأ من الهوية، اللهجات والتعبيرات...) للإشارة لمختلف الانتماءات الثقافية المعترف بها اعترافا لا يرقى لمرتبة الهوية، وهو ما يطرح إشكالية الاصطدام بين الهويات الثقافية للمجتمع وهوية الدولة الموحدة، والواقع أن هذه إشكالية لا ينفرد بها المغرب في ظل الأدبيات السياسية الحديثة التي تجعل من الهوية شأنا احتكاريا من شؤون الدولة، الشيء الذي قد يقوض تحقيق مطلب العدالة والأمن الثقافيين.

-انسجاما مع الطرح الدستوري في توصيفه للتنوع الثقافي المغربي، تم خلق إطار مؤسساتي مرجعي لرسم السياسة الثقافية العامة، حيث روعي في إنشائه ضرورات التوحيد والانسجام والتكامل، ويمكن اعتبار هذا الإحداث حسنة سياسية تكرس الطابع المؤسساتي للتدبير السياسي للحقل الثقافي المغربي، وبالمقابل يظل استيعاب مختلف الأطياف الثقافية، الإثنية وغيرها، مستعصيا على اختصاص هذا الإطار المؤسساتي في ظل المحددات الدستورية.

خلاصات الدراسة:

إن الارتكاز المرجعي للسياسة الثقافية على الهوية الوطنية وفق التحديد أعلاه، أفرز اعترافا بالتنوع الثقافي المغربي في قالب تنصهر فيه الهويات الثقافية الإثنية/ العرقية مشكلة هوية وطنية واحدة، لكن بالمقابل يمكن اعتباره من منظور أنثروبولوجي؛ اعترافا انتقائيا فاضل بين الهويات الثقافية التي لا تحظى بنفس درجة الاعتراف، وميز بينها على أساس المكون الأساسي للنسيج الثقافي المغربي (المكون العربي-الإسلامي والمكون الأمازيغي والمكون الحساني)، ومجرد الرافد الثقافي (الثقافة الأندلسية، الثقافة العبرية، الثقافة الإفريقية)، وهي مفاضلة تدفعنا للتساؤل عن دوافع نهجها من زاويتين:

هل يتعلق الأمر بحجم الجماعات الإثنية وتأثيرها؟ وهو سؤال يحتاج لمعطيات إحصائية- إثنية لم نفلح في التوصل إليها، ولعل هذا ما دفع الخبيرة الدولية في مجال الحقوق الثقافية فريدة شهيد، في إطار بحثها للمغرب، للتأكيد في توصياتها على أهمية إدراج معلومات عن تركيبة السكان على أساس اللغات المستخدمة وأي مؤشر آخر على التنوع الإثني والثقافي للسكان " (فريدة شهيد، 2011، ص29).

أم أن الأمر يرتبط بأهداف تكريس التعددية الثقافية؟ وهو التساؤل الذي طرحه ويل كيميكا حول أهداف التعددية الثقافية فيما إذا كانت تسعى لخلق سياسات تعددية ثقافية فائضة بالحياة؟ أم أنها تسعى لاحتواء الحركات العرقية المزعومة للاستقرار؟ (ويل كيميكا، ترجمة إمام عبد الفتاح إمام، 2011، ص25)

ولأن فكرة التنوع الثقافي لا تقتصر على الاختلافات الإثنية، فقد حاول الإطار المرجعي محل الدراسة تطوير معطى الاختلاف الثقافي عبر تكريس الحقوق الثقافية في إطار منظومة الحقوق الكونية المتعارف عليها، غير أن هذا التكريس يطرح إشكالية الكونية والخصوصية التي تفرع عنها ثلاث تيارات فكرية، الأول يؤكد على كونية حقوق الإنسان باعتبارها مجموعة من القيم المثالية الشاملة، والثاني يعتبر أن الكونية المدعاة لحقوق الإنسان هي افتراء لبسط هيمنة الثقافة الغربية، أما الثالث فهو تيار توفيقى يعتبر أنه لا تعارض بين الخصوصية والكونية كما سار إلى ذلك الجابري الذي يرى أن هناك تكافؤا وتماتلا بين الفلسفات التأطيرية لمفاهيم حقوق الإنسان في الإطار الغربي مع النصوص الإسلامية من كتاب وسنة (محمد المساوي، 2018، ص45)، وهو ما يسمح لنا بالقول في ظل تحليل البعد الحقوقي الثقافي المكرس في مرجعية السياسات الثقافية المغربية، أن هذه الأخيرة سعت للملاءمة، عبر نهج توفيقى، بين نهجها من منبغ الخطاب الكوني الحقوقي وبين تحصيلها لخصوصية هوية الأمة.

إن الخلاصات المبسطة أعلاه تميظ اللثام عن رغبة الدولة المغربية في خوض غمار تجربة التعددية الثقافية المسوق لها عالميا، ولئن كان الحديث عن الآثار والنتائج يحتاج لنضج التجربة وظهور ثمارها، فإن الرؤية السياسية لتدبير التنوع والاختلافات الثقافية تكشف عن وجود خطاب منسجم ومتكامل، وتبقى البراعة والحكمة في إنتاج هذا الخطاب غير قادرة على الإجابة عن كل الأسئلة الحارقة التي يزخر بها الحقل الثقافي المغربي في أبعادها الأنتروبولوجية والسوسيولوجية والحقوقية.

قائمة المراجع:

1. أحمد بوكوس(2016)، الهيمنة والاختلاف في تدبير التنوع الثقافي، منشورات المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية، الرباط، المغرب.
2. ادريس بوعباني(2018)، التنوع الثقافي المغربي بين المحلية والكونية، المركز الأكاديمي للثقافة والدراسات المغاربية والشرق أوسطية والخليجية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، ظهر المهرز، فاس المغرب.
3. براهيم زرزور(2015)، إدارة التنوع الثقافي داخل المنظمات... الفرص والتحديات -دراسة حالة: منظمة الصحة العالمية-، المؤتمر الدولي الثامن (مايو 2015) حول التنوع الثقافي، مركز جيل البحث العلمي، طرابلس.
4. البرلمان المغربي(2016)، الإطار المرجعي لتقييم السياسات العمومية"، منشورات مجلس النواب المغربي، الرباط، المغرب.
5. حسام الدين علي مجيد(2010)، إشكالية التعددية الثقافية في الفكر السياسي المعاصر -جدلية الاندماج والتنوع-، ط1، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان.

6. حسام فازولا ومحمود عثمان(2015)، السياسات الثقافية؛ النشأة...التطور...العقلانية، مؤسسة حرية الفكر والتعبير، جازن سيتي، مصر.
7. حسن طارق وعثمان كاير(2014)، مبادئ ومقاربات في تقييم السياسات العمومية، مؤسسة الوسيط من أجل الديمقراطية وحقوق الانسان، الرباط، المغرب.
8. دلال ملحس استيتية(2008)، التغيير الاجتماعي والثقافي، ط2، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.
9. شوحة مريم وزعور حسينة(2018)، الدولة القومية بين التعددية الاثنية واستراتيجيات التسوية في منطقة القرن الافريقي -دراسة حالة ايثوبيا-، ط2، المركز العربي للدراسات السياسية والاقتصادية، برلين، ألمانيا.
10. ظهير شريف رقم 1.11.91، صادر في 27 شعبان 1432 (29 يوليو 2011)، بتنفيذ نص الدستور، جريدة رسمية عدد 5964 مكرر، 28 شعبان 1432 (30 يوليو 2011).
11. ظهير شريف رقم 1.20.34 صادر في 5 شعبان 1441 (30 مارس 2020) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 04.16 المتعلق بالمجلس الوطني للغات والثقافة المغربية، الجريدة الرسمية عدد 6870-8 شعبان 1441 (2 أبريل 2020).
12. فريدة شهيد(2011)، تقرير في مجال الحقوق الثقافية، في إطار بعثة للمغرب (5-16 سبتمبر 2011)، مجلس حقوق الانسان التابع للأمم المتحدة، الدورة 20(2 ماي 2012)، جنيف، سويسرا.
13. محمد المساوي(2018)، حقوق الانسان في الدساتير العربية الجديدة وسؤال دولة الحق والقانون - المغرب وتونس ومصر نموذجا-، ط1، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، برلين، ألمانيا.
14. المرسوم رقم 2-06-328 صادر في 18 من شوال 1427 (10 نوفمبر 2006) بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة الثقافة، الجريدة الرسمية رقم 5480 الصادرة يوم الخميس 7 دجنبر 2006.
15. منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة(2001)، الإعلان العالمي بشأن التنوع الثقافي، المؤتمر العام لليونسكو، الدورة 31(2 نوفمبر 2001)، باريس.
16. منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (2009)، تقرير اليونسكو العالمي "الاستثمار في التنوع الثقافي والحوار بين الثقافات"، موجز تنفيذي، نشر اليونسكو، باريس، فرنسا.
17. وفاء الريحان(2020)، مناهج التنوع الثقافي -الاستيعاب الثقافي نموذجا-، المركز العربي للبحوث والدراسات، الجزيرة، مصر.
18. ويل كيميلكا(2007)، أوديسا التعددية الثقافية -الجزء الأول-، ترجمة إمام عبد الفتاح إمام، سلسلة عالم المعرفة، العدد 377، (يونيو 2011)، إصدارات المجلس الوطني للثقافة والفنون، الصفاة، الكويت.